السنة الدراسية : 1446 – 1447هـ / 2024 - 2025 م

المستوى الدراسي : الثانيـة ثانـوي . جميـع الشعـب

الميدان : الفقه و أصوله

الوحدة : 08 / مـن العبادات في الإسلام :

الحـج و أحكـامه

الكفاءة المستهدفة :

(01) أن يستخلص الطالب أسرار الحج و أحكامه .

(02) أن يعايـن مراحـل أداء فريضـة الحـج .

المراجع : الكتاب المدرسي – لباب اللباب لمحمد بن عبد الله بن راشد البكري القفصي المالكي – الخلاصة الفقهية – القوانين الفقهية – التلقين – منهاج المسلم- الموسوعة الفقهية ...

المدة : 01 ساعة + 02 ساعتان .

وضعية الانطلاق : حين ذهبت إلى تهنئة أحد معارفك بعد عودته من أداء مناسك الحج و كان الناس يقولون له : " حج مبرور و ذنب مغفور و سعي مشكور " و استمعت إليه وهو يستمتع بذكر تفاصيل رحلته إلى الحج وكيف أحرم من الطائرة و كيف وقفوا بعرفة و كيف ذهبوا إلى مزدلفة ورموا جمرة العقبة و باتوا في منى ثلاثة ليالي و كيف طافوا بالبيت و سعو بين الصفا و المروة ... إلى غير ذلك ..

النشـــاط : لاشك أنك تساءلت في نفسك و أنت تستمع لذلك الحاج و بعدها : عن معنى الحج ؟ وما حكمه وما فضله ؟ وما الحكمة من تشريعه ؟ ومتى يجب وممن يصح ؟ وما الفرق بينه و بين العمرة ؟ وما هي أركانه و وجباته و مستحباته ؟ و كيفية الحج المبرور الذي تغفر به الذنوب السابقة ؟ ألخ .. وهذا ما نجيب عنه - إن شاء الله - عبر هذه الوحدة ، التي تقترحون عنوانها أن يكون كالتالي : ..... و فق العناصر المفاهيمية المقررة ... و لنبدأ على بركة الله تعالى :

(الجزء الأول : الحج)

أولاً : تعريف الحج :

أ **لغـــة :** قصد الشيء المعظم . أو فعله مرة بعد مرة .

ب **اصطلاحا :** القصد إلى بيت الله الحرام للتقرب إليه بصفة مخصوصة في وقت مخصوص ، بشرائط مخصوصة .

وقيل هو : القصد إلى بيت الله الحرام و المشاعر حوله ، وفعل المناسك من الإحرام في الميقات إلى طواف الوداع . [التدرجات سنة 2022 و التعريفات للجرجاني]

ثانياً : حكم الحج و دليله : الحج خامس ركن من أركان الإسلام وهو فرض على من توفرت فيه شروط وجوبه مرة في العمر , شرع في أواخر سنة تسع من الهجرة

قال تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ [آل عمران / 97]

- **عقوبة تاركه :** من ترك الحج جاحداً لفرضيته أو شاكاً فيه كفر , ومن أقرَّ بوجوبه وهو مستطيع و امتنع من فعله تكاسلاً أو بخلاً فهو عاص آثم و الله حسيبه .
- وجاء عن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه في الزجر عن ترك الحج للقادر قوله : « مَنْ أَطَاقَ الْحَجَّ فَلَمْ يَحُجَّ ، فَسَوَاءٌ عَلَيْهِ يَهُودِيًّا مَاتَ أَوْ نَصْرَانِيًّا » [إسناده صحيح : "حلية الأولياء " و "تفسير ابن كثير"]
- **فضله :** يبينه ما جاء عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أن رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « العُمْرَةُ إلى العُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِما بيْنَهُمَا ، والحَجُّ المَبْرُورُ ليسَ له جَزَاءٌ إلَّا الجَنَّةُ » [صحيح البخاري / ومعناه : العمرة للعمرة سببًا في تكفير ما بينهما من الصغائر وعدم المؤاخذة بها يوم القيامة . والمبرور : هو الذي لا يخالطه إثم ، أو هو المتقبل الخالص الخالي من الرِّياء والسُّمعة وقد تحققت فيه أركانه وواجباته]
- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » [صحيح البخاري و مسلم و في رواية صحيح الترمذي : « غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِه » ومعنى فَلَمْ يَرْفُثْ : لم يأت شيء من الفحش من القول و لم يفعل شيئًا من الجماع أو مقدماته / ولم يفسق، أي : ولم يرتكب إثما أو مخالفة شرعية -صغيرة أو كبيرة- تخرجه عن طاعة الله تعالى / ومعنى رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ : ظَاهِره غُفْرَان الصَّغائِر وَالْكَبائِر . قاله الحافظ و إليه ذهب القرطبي والقاضي عياض وقال الترمذي : هو مخصوص بالمعاصي المتعلقة بحق الله لا العباد " قاله المناوي في "فيض القدير"]

ثالثاً : الحكمة من تشريعه : شُرع الحج لحِكم عديدة أهمها :

(01) إعلان التوحيـد لله تعـالى من خـلال التلبيـة .

(02) تكفير الذنوب و تطهير النفوس من المعاصي .

(03) وسيلة لاجتمـاع المسـلمين , وتعـارفهم و تقويـة روابـط المحبـة بيـنهم و المذاكرة في قضياهم العامة .

(04) يقوي الشعور بالوحدة الإسلامية و الإخاء و المساواة .

(05) طريق لعقد الاتفاقات و تبادل المنافع الدينية [العلم , النصائح ...] و الدنيوية [اقتصاديا و اجتماعياً و سياسياً ...]

رابعاً : الفرق بين الحج و العمرة :

الاختلاف	الحج	العمرة
نقـاط الاتفـاق		
الاحرام – الطواف – السعي – الحلق أو التقصير		
نقـاط الاختلاف		
الاختلاف	**الحج**	**العمرة**
الحكــم	الركن الخامس وهو فرض بالاتفاق	سنة مؤكدة وقيل واجب
الزمــن	شوال – ذو القعدة – و10ذو الحجة	كل السنة
الأركـان	الإحرام - الوقوف بعرفة – الطواف - السعي	03 فقط : الإحرام – الطواف - السعي
الواجبات	منها : المبيت بمزدلفة ومنى ورمي الجمار	الإحرام من الميقات - الحلق أو التقصير
الثـواب	تكفير الذنوب الصغائر و الكبائر / الجنة	تكفير الذنوب الصغائر

(الجزء الثاني : من أحكام الحج)

أولاً : أركان الحج : وهي أربعة ، إذا ترك منها ركن من الأركان بطل الحج :

(01) **الإحـرام :** وهو نية الحج وقصده , المقارن للتجرَّد و التلبية .

(02) **الوقوف بعرفة :** وهو ركن بـالإجماع للحـديث : « الحج عرفة » [الترمذي و الحاكم] . ووقت الوقوف : من بعد الزوال يوم عرفة إلى طلوع فجر يوم النحر . " و لا يجزئ الوقوف بالنهار قبل الزوال بالإجماع ، و لا حكم له " [الكافي لابن عبد البر رحمه الله]

(03) **طـواف الافاضة :** لأنه يكون بعد الإفاضة من عرفة و يسمى بطواف الزيارة . ويسمّى بطواف الفرض وهو ركن بالإجماع لقوله تعالى : ﴿ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ [الحج / 29] " ويكون بعد رمي جمرة العقبة هذا قول مالك و سائر أهل العلم " [الكافي لابن عبد البر رحمه الله]

(04) **السَّـعي** بين الصـفا و المروة : لحديث عائشـة رضـي الله عنها قالت : « ما أتم الله حج امرئ و لا عمرته لم يطف بين الصفا و المروة » [رواه مسلم]

ثانياً شروطه : وتنقسم إلى شروط وجوب و شروط صحة :

[أ] شروط الوجوب : وهي أربعة :

(01) **البلوغ :** فلا يجب الحج على الصبي و لكن لو حج فحجه صحيح و ينوي له وليه إذا لم يكن مميزاً و لا يكفيه عن حجة الإسلام بلا خلاف .

(02) **العقل** – (03) **الحرية** – (04) **الاستطاعة** .

و الاستطاعة الموجبة للحج : هي القدرة على الوصول إلى مكة بثلاثة أشياء :

(01) **قـــوة البـدن :** وهي تحمّل مشاق السَّفر : إما راجلاً أو راكباً .

(02) **السَّبـيل الآمنة :** و هي الطريق الآمنة على النفس و المال " ذهاباً و إياباً

(03) **وجـود الــزاد :** المبلـغ لــه و الكـافي لمـن يعولـه : " فاضـلًا عـن دَيِنـه ونفقَتِـه ، وحوائِجِـه الأصـليَّة " علـى قـول سـحنون و ابـن حبيـب مـن المالكيـة ، و العبـرة فيـه بـالعُرف و يختلـف بـاختلاف الزمـان و المكـان و أحـوال النـاس و عوائـدهم . [انظـر : الموسـوعة الفقهية من موقع الدرر السنية و غيرها]

تنبيه : لا تتحقق الاستطاعة في المرأة زيادة على ما ذكر ، إلا بشرط :

(01) **أن يرافقها زوج أو مَحْرَم** [بنسب أو رضاع أو مصاهرة] قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ – رحمه الله - [من أئمة المالكية] : " لَا تَخْرُجُ مَعَ رِجَال لَيْسُـوا مِنْهَا بِمَحْرَمٍ " [انظر : التاج و الاكليل لمختصـر خليل] و لابد أن " يكون (المَحْرم) مسـلمًا بالغًا عاقلاً مأمونًا له قدرة على حماية المرأة وصـيانتها والقيام بشـأنها " وهذا لحديث : « لا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ باللَّهِ وَالْيَومِ الآخِرِ، تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَومٍ وَلَيْلَةٍ إلَّا مع ذِي مَحْرَمٍ عَلَيْهَا » [صحيح مسلم]

فائدة : أن مشهور المذهب المالكي : الترخيص للمرأة في حج الفرض أن تذهب مع رفقة مأمونة " من النساء ". إذا انعدم المَحْرم أو تعذر ذهابه . [أنظر : التلقين للقاضي عبد الوهاب المالكي و غيره]

(02) **عدم العِدّة :** هذا باتفاق المذاهب الأربعة و لأنهن مأمورات بالمكوث في البيت و لهذا كان عمر رضي الله عنه يمنعهن من الحج . [أنظر : الموطأ بشرح الزرقاني وغيره]

[ب] شروط الصحة : لا يشترط لصحته إلا الاسلام .

ثالثاً : واجباته :

(01) **الإحرام من الميقات :** المُعتبر له شرعاً .

(02) **التجرّد من المخيط :** هذا بالنسبة للرجال و يقصد بالمخيط : وهو المفصّل على قدر البدن أو العضو من السَّراويل و الثياب و غيرهما ، فلا يلبس المُحرم ثوبًا ولا قميصًا ولا خُفًا و لا حذاء ولا يغطّي رأسه بشيء أبدًا , و المرأة تلبس ما شاءت من الثياب الشرعية و لكن لا تنتقب و لا تلبس القفازين .

(03) **التلبية من حين الإحرام إلى رمي جمرة العقبة** يوم النحر ." لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك , إن الحمد و النعمة لك و الملك , لا شريك لك " و يُسن للرَّجل أن يرفع صوته بها ، و تسرُّ بها المرأة بالقدر الذي تسمع به نفسها . و حُكي الإجماع على ذلك .

(04) **الوقوف بعرفة يوم [09 ذي الحجة] بعد الزوال إلى غروب الشمس .**

(05) **المبيت بمزدلفة : بعد الافاضة من عرفات ليلة النحر [10 ذي الحجة] .**

(06) **المبيت بمنى ثلاث ليال : وهي : [11 – 12 – 13] أيام التشريق .**

(07) **رمي الجمرات الثلاث : بعد الزوال أيام التشريق الثلاثة** . امتثالاً لأمر اللّه تعالى و اتباعاً للسنة و تذكيرًا بما وقع لإبراهيم عليه السلام حيث رجم الشيطان ثلاث مرات حين أراد أن يوسوس له بعصيان أمر اللّه تعالى له بذبح ابنه إسماعيل عليه السلام ، و ترغيماً وإغاظة للشيطان برؤيته الناس يرجمون المكان الذي حاول فيه الوسوسة لسيدنا إبراهيم عليه السلام وعصاه ... [أنظر الحديث : رواه الحاكم و البيهقي وصحيح الترغيب]

(08) **الحلق أو التقصير : بعد رمي جمرة العقبة يوم النحر.**

(09) **طواف الوداع : و يأتي به عندما يريد الرجوع إلى أهله وانتهاء إقامته بمكة**

تنبيه : فمن ترك واجباً عامداً أو ناسياً جبره بدم وصحّ حجّه .

رابعاً : من سننه و مستحباته :

(01) **الاغتسال للإحرام و التطيّب و لبس إزار ورداء أبيضين و نعلين , وإيقاع الإحرام عقب صلاة نافلة أو فريضة .**

فائدة : يستحب أن يُعيّن ما يُحرم به من الأنساك الثلاثة : (الافراد . ويقول فيه : "لبَّيك اللهُمَّ حَجًّا" أو القران . ويقول فيه : " لَبَّيْكَ اللهم عُمْرَةً في حَجَّةٍ " أو التمتع . ويقول فيه : " لبيك اللهم عمرة متمتعاً بها إلى الحج ") عند أول إهلاله ، نص على ذلك الجمهور . و نسك النبي صلى اللّه عليه و سلم هو القران و لكن حث الناس على التمتع وتمنى لو أنه أحرم متمتعا إلّا أنه ساق الهدي .. [الموسوعة الفقهية]

(02) **تقليم الأظافر و أخذ شعر الابط و قصّ الشارب و ما يلزم أخذه أو قصه .**

(03) **طواف القدوم للمفرد و القارن .**

(04) **الرَّمَل [الإسراع في المشي] في الثلاثة الأشواط الأولى من طواف القدوم وهو سُنة للرجال القادرين دون النساء .**

(05) **الاضطباع في طواف القدوم** وهو : أن يجعل وسط الرداء تحت عاتقه الأيمن و طرفيه على عاتقه الايسر ، بحيث يُغطّي منكبه الأيسر و يكشف الأيمن .

(06) **استلام الركن اليماني و تقبيل الحجر الأسود عند بدء الطواف و إلا لمسه باليد أو الإشارة عند تعذر ذلك .**

(07) **صلاة ركعتين بعد الفراغ من الطواف خلف مقام إبراهيم .**

(08) **المبيت بمنى ليلة عرفة .**

(09) **الجمع بين المغرب و العشاء بمزدلفة جمع تأخير.**

(10) **الوقوف بمزدلفة عند المشعر الحرام من الفجر إلى الشروق إن تيسر و إلاّ فمزدلفة كلها موقف .**

خامساً : كيفية الحج : يبيّن الجدول التالي خطوات أداء مناسك الحج :

فوائد : للمساعدة على حسن الفهم ومزيداً من التفقه :

(01) الهدي إلى بيت اللّه الحرام من بهيمة الأنعام : (الإبل – البقر – الغنم) تقرباً للّه تعالى . و يشترط له ما يشتر في الأضحية تقريباً .

(02) أنواع الهدي : [أ] هدي التمتع و القران [ب] هدي التطوع : و كلاهما يستحب الأكل منهما .

(03) و أما [ج] هدي الجبران : وهو الفدية الواجبة لترك واجب أو ارتكاب محظور من محظورات الإحرام ... [د] هدي النذر : وهو ما ينذره الحاج تقرباً للّه عند البيت الحرام . وكلاهما لا يجوز الأكل منهما .

(04) محظورات الإحرام : [أ] محظورات الإحرام التي تعم الرجال والنساء سبعة : 1 - حلق الشعر 2 - تقليم الأظفار 3 - الطيب 4 - الصيد 5 - عقد النكاح 6 - الجماع 7 - المباشرة [ب] المحظورات التي تختص بالرجال اثنتان : 1 - لبس المخيط 2 - تغطية الرأس [ج] المحظورات التي تختص بالنساء اثنتان : 1 - النقاب 2 - لبس القفازين .

(05) تنقسم محظورات الإحرام باعتبار الفدية (وهي كفارة ما يفعله من ممنوعات) إلى أربعة أقسام :

القسم الأول : ما فديته على التخيير بين : (صيام ثلاثة أيام أو إطعام 06 مساكين أو ذبح شاة) باتفاق المذاهب الأربعة . و يفدي مرّة واحدة إذا كرّر محظور واحد ، أما إذا فعل محظورات مختلفة فإنه يفدي عن كل واحدة على حدة

القسم الثاني : ما فديته الجزاء بمثله : وهو الصيد .

القسم الثالث : ما لا فدية فيه : وهو عقد النكاح . و يترتب عليه فساد العقد .

القسم الرابع : ما فديته مغلظة : وهو الجماع ، قبل التحلل الأول وهو يفسد الحج ، و يجب فيه التوبة و بدنة و قضاء الحج ... [الموسوعة الفقهية و الفقه الميسر ...]

(06) لا يصح حجة الإسلام بدلاً عن القادر بدنياً أو عن العاجز مالياً ، أو عن العاجز بسبب ظرف (استثنائي) مؤقت ، فحج البدل يكون عن الميت أو عن العاجز ببدنه الذي لا يُرجى برؤه .

تقويم : السند : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي اللّه عنه أن رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « الحَجُّ المَبْرُورُ ليسَ له جَزَاءٌ إلَّا الجَنَّةُ » [صحيح البخاري] وجاء في البخاري أيضاً : أن من وُفق للحج المبرور : « رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » .

التعليمة : (01) بيّن الصفة الصحيحة للحج الذي يكون هذا ثوابه بالتفصيل ؟

(02) ما هي أهم أوجه الاختلاف بين أنواع المناسك الثلاث (الافراد – القران – التمتع) ؟

النسك	الاحرام و التلبية	ثم	ثم	ثم	8 ذي الحجة قبل الظهر	يوم 09 (عرفة)	بعد الغروب	يوم النحر 10 (العيد) بعد الفجر قبل شروق الشمس				أيام 11 / 12 / 13	عند الرحيل
التمتع	لبيك اللهم عمرة متمتعاً بها إلى الحج	طواف العمرة	سعي العمرة	التحلل من العمرة	الاحرام بالحج من مكة ثم الذهاب إلى منى	الوقوف بعرفة بعد زوال الشمس حتى الغروب	التوجه لمزدلفة و المبيت بها	التوجه لمنى و رمي جمرة العقبة	نحر الهدي : في (التمتع و القران)	الحلق أو التقصير ثم طواف الافاضة و بفعل اثنين يتم التحلل الأول و بفعل الثلاثة يتم التحلل الثاني	سعي الحج : (للمتمتع)	رمي الجمرات الصغرى ثم الوسطى ثم الكبرى بعد الزوال	طواف الوداع
القران	لبيك اللهم عمرة في حجة	طواف القدوم	سعي الحج	يمكث في إحرامه	الذهاب إلى منى								
الافراد	لبيك اللهم حجة												